

ملحق سياسة حوكمة
COMMONSPIRIT HEALTH

تاريخ السريان: 1 يناير 2025

ملحق الموارد المالية G-003A-2

الموضوع: المساعدة المالية - Oregon

السياسات ذات الصلة

الموارد المالية G-003، المساعدة المالية
الموارد المالية G-004، إعداد الفواتير وعمليات التحصيل

سياسة حوكمة CommonSpirit

سياسة حوكمة CommonSpirit

يكمل ملحق Oregon هذا (المُشار إليه باسم الملحق) سياسة حوكمة CommonSpirit، الموارد المالية G-003، المساعدة المالية (سياسة المساعدة المالية)، حسب الاقتضاء، في ضوء أنظمة ولوائح Oregon المتعلقة بتقديم الرعاية الخيرية في المستشفيات والتزامًا بها، وفقًا لقسم "التنسيق مع القوانين الأخرى" الخاص بسياسة المساعدة المالية.

يسري هذا الملحق على كل الشركات التابعة مباشرة لمؤسسة CommonSpirit Health وكل الهيئات الفرعية المعفاة من الضرائب في ولاية Oregon، على النحو المحدد في سياسة المساعدة المالية. في حالة تعارض أي من أحكام هذا الملحق مع أي من أحكام سياسة المساعدة المالية أو عدم اتساقه معه، تكون السيادة لهذا الملحق.

تعريفات

- فترة تقديم الطلبات** تعني الوقت الذي تمنحه مؤسسة CommonSpirit Hospital للمرضى لإكمال عملية التقدم بطلب للحصول على المساعدة المالية. يجوز للمريض التقدم بطلب للحصول على مساعدة مالية في أي وقت حتى اثني عشر (12) شهرًا بعد سداد رسوم الخدمات التي يقدمها مرفق المستشفى.
- فترة شروط الأهلية** - بعد تقديم طلب المساعدة المالية والوثائق الداعمة، يجب منح المرضى المعتمدة أهليتهم مساعدة مالية لجميع الحسابات المؤهلة في أثناء فترة التقدم بطلب ولمدة تسعة (9) أشهر من تاريخ قرار المستشفى، ولا يجب على المريض رفع طلب مرة أخرى للحصول على مساعدة مالية مقابل الخدمات المقدمة في أثناء فترة التسعة أشهر.
- دخل الأسرة** - يشمل دخل جميع أفراد الأسرة السكنية، أي فرد أعزب أو زوجين أو شريكين في السكن أو ولي أمر وطفل دون 18 عامًا يعيشون معًا، وأفراد آخرين يتحمل هذا الشخص الأعزب أو أحد الزوجين أو شريك السكن أو ولي الأمر مسؤوليتهم المالية وفقًا لـ (6) ORS 442.612.

أهلية استحقاق المساعدة المالية

- وفقًا لـ ORS 442.614، سيحصل المريض المؤهل للحصول على مساعدة مالية على EMCare مجانًا أو بخصم. لا يلزم على المريض التقدم بطلب للحصول على مساعدة طبية على النحو المحدد في ORS 414.025 قبل فحص مدى أهليته للحصول على مساعدة مالية أو تقديم مساعدة مالية له.

ب. يجب أن تفحص مرافق المستشفى مدى أهلية المريض للحصول على المساعدة المالية الافتراضية إذا كان المريض:

- غير مؤمن عليه؛
- مسجل في برنامج المساعدة الطبية التابع للولاية؛ أو
- مدين إلى المستشفى بمبلغ \$500 أو أكثر عقب كل تسويات التأمين أو الجهات القائمة بالدفع الخارجية.

قبل إعداد الفواتير للمريض، يجب على مرفق المستشفى فحص مدى أهلية المريض للحصول على المساعدة المالية الافتراضية والتقدم بطلب للحصول على أي مساعدة يكون المريض مؤهلاً لها. يلتزم مرفق المستشفى بإبلاغ المريض بخضوعه لفحص مدى أهليته للحصول على المساعدة المالية الافتراضية وتوجيهه بخصوص كيفية التقدم بطلب للحصول على المساعدة المالية في حال تعرضه إلى الرفض أو بخصوص كيفية التقدم بطلب للحصول على مساعدة مالية إضافية علاوة على تلك التي ربما مُنحت له سابقاً.

يمكن لمرافق المستشفى الاستعانة بخدمات الأطراف الخارجية التالية Conifer أو Waystar أو Experian لفحص وتقريب دخل منزل المريض السكني وحجم المنزل السكني وفق معيار الأهلية المحدد قُدماً في هاذ الملحق. لن تتسبب إجراءات الفحص في أي أثر سلبي على درجة انتمان المريض. ولن يُطالب المرضى بتوفير أي مستند داعم منفصل كجزء من عملية فحص استحقاق المساعدة المالية الافتراضية، ولكن يجوز تقديمه طوعاً. وفي حال لم تتمكن عملية الفحص من إعادة معلومات حول المريض أو حددت عدم إمكانية الوقوف على دخل المريض، سيبدل مرفق المستشفى مجهوداً صادقاً لتحديد حالة أهلية المريض الافتراضية بناء على المعلومات الأخرى المتاحة. سيتولى مرفق المستشفى توثيق الأساليب المستخدمة لإجراء فحص التأهل الافتراضي.

ج. عملاً ببنود سياسة المساعدة المالية، وما لم يكن المريض مستحقاً للمساعدة المالية الافتراضية، يجب الإيفاء بمعايير استحقاق محددة لاستحقاق الحصول على مساعدة مالية. يُحدِّث هذا الملحق معايير الأهلية بما يلي:

- يجب أن يبلغ دخل أسرة المريض 400% من مستوى الفقر الفيدرالي أو أقل منه.
- أي مريض يبلغ دخل أسرته 200% من مستوى الفقر الفيدرالي أو يقل عنه يتلقى رعاية مجانية.
- يحصل أي مريض، يتراوح دخل أسرته بين 201% و300% من مستوى الفقر الفيدرالي، على خصم على الرعاية يصل إلى 75% من رصيد حسابه لقاء EMCare المقدمة للمريض بعد السداد من قبل أي جهة (جهات) خارجية، إن وجدت.
- يحصل أي مريض، يتراوح دخل أسرته بين 301% و350% من مستوى الفقر الفيدرالي، على خصم على الرعاية يصل إلى 50% أو المبالغ الواردة في الفاتورة بشكل عام المتعلقة بمرفق المستشفى من رصيد حسابه لقاء EMCare المقدم للمريض بعد السداد من قبل أي جهة (جهات) خارجية، إن وجدت.
- يحصل أي مريض، يتراوح دخل أسرته بين 351% و400% من مستوى الفقر الفيدرالي، على خصم على الرعاية يصل إلى 25% أو المبالغ الواردة في الفاتورة بشكل عام الخاصة بمرفق المستشفى من رصيد حسابه لقاء EMCare المقدم للمريض بعد السداد من قبل أي جهة (جهات) خارجية، إن وجدت.

إجراءات التقديم بطلب للحصول على مساعدة مالية واسترداد للأموال وإعادة النظر

أ. عند إكمال أحد المقيمين في ولاية Oregon طلب المساعدة المالية، فلا يلتزم المريض إلا بتقديم دخل أسرته السكنية وأي معلومات عن جهات خارجية من شأنها أن تكون مسؤولة عن كل التكاليف المرتبطة بالخدمات المقدمة من مرفق المستشفى أو بعضها. إن تقديم معلومات عن مقدرات المريض أمر اختياري، ولن تُستخدم هذه المعلومات في استبعاد المريض من المساعدة المالية.

ب. إذا قرر مرفق المستشفى سابقاً، عن طريق الخطأ، أن المريض غير مؤهل للحصول على المساعدة المالية للخدمات بناءً على المعلومات التي قدمها المريض وقت صدور القرار الخاطيء، يجب على مرفق المستشفى أيضاً أن يدفع للمريض فائدة على مبلغ المساعدة المالية بالسعر الذي يحدده الاحتياطي الفيدرالي وأي تكاليف أخرى معقولة مرتبطة بها، مثل النفقات والرسوم القانونية التي تكبدها المريض لتأمين المساعدة المالية.

ج. إذا رفض مرفق المستشفى طلب المريض للحصول على المساعدة المالية، سواء كلياً أو جزئياً، يتولى مرفق المستشفى إبلاغ المريض بالرفض خلال عشرة (10) أيام عمل من تاريخ اتخاذ القرار. يجوز للمرضى استئناف قرار الأهلية من خلال بيان كتابي شخصياً أو بالبريد الإلكتروني أو من خلال بوابة مرفق المستشفى عبر الإنترنت. يجوز للمرضى طلب استئناف قرار أهليتهم في أي وقت خلال خمسة وأربعين (45) يوماً من الإخطار أو بعد مائتين وأربعين (240) يوماً من تاريخ أول بيان فوترة عقب الخروج، أيهما يأتي لاحقاً. كما يجوز للمرضى طلب مراجعة كبير مسؤولي مرفق المستشفى الماليين أو من ينوب عنه. يمكن مطالبة المريض بتقديم المزيد من المستندات دعماً لاستئنافه. وفي أثناء انتظار قرار التظلم، سيعلق مرفق المستشفى أنشطة التحصيل -إن أمكن- وإخطار أي وكالات تحصيل بتعليق أنشطتها أيضاً. سيصدر مرفق المستشفى قراراً كتابياً حيال الاستئناف خلال ثلاثين (30) يوماً إما من تاريخ اجتماع التظلمات الأخير أو تاريخ استقبال التصحيحات المرتبطة بنقائص الطلبات، أيهما يأتي لاحقاً. كما سيخطر مرفق المستشفى المريض بتاريخ استئناف أي أنشطة تحصيل معلقة.

تظل جميع الشروط الأخرى المنصوص عليها في سياسة حوكمة CommonSpirit الموارد المالية G-003، المساعدة المالية دون تغيير.